

الفصل الثاني

السنة النبوية

الباحث في البلاغة النبوية لابد أن يثبت من قضية لها خطرهما بل إلى أس ركين يقوم عليه بحثه ، ألا وهو النظر بدقة في قضية الرواية للأحاديث أباللفظ كانت أم بالمعنى ، وينبغي على ذلك بيان فصاحته ، وبلاغته ﷺ ، من أساليبه الذاتية ، ثم الوقوف مع هؤلاء الأعلام الذين جردوا أعلامهم ، لاستلهاهم البلاغة النبوية أسرارها ، وفنون سحرها قديماً وحديثاً ، ويلزم هذا التعرض لقضية أخرى هي تدوين السنة ، لأهميتها الكبرى في تبرير الحكم على القضية الأولى .

تدوين السنة :

خطط المستعمر - حينما وضع مناهج التعليم - أن تبتعد أجيالنا عن دراسة السنة النبوية ، الدراسة التي تصلنا إلى المستوى الرفيع من الحياة الفاضلة ، وقد حشد لذلك طاقاته ، وإمكاناته ، فغذى حركة الاستشراق التي هدفت إلى تدمير التراث ، وبتر الصلة بين حاضر المسلمين وماضيهم مثل « جولد تسهير » القائل « إن القسم الأكبر من الحديث ليس إلا نتيجة للتطور الديني والسياسي والاجتماعي في القرنين الأول والثاني ، وأثراً من آثار جهود الإسلام في عصر النضوج » ويحمل على علماء الحديث لأنهم لم يحكموا بزيغ الحديث كله ، وما اعتبروه صحيحاً محل نظر عنده ، ولقد أصبح هذا الرأي من مسلمات البحث في الشرق والغرب عند المستشرقين^(١) ، وقد وجدت حركة الاستشراق

(١) راجع : نظرة عامة في تاريخ الفقه الإسلامي ، دكتور على حسن عبد القادر ، ص ١٢٦ ، ١٢٧ ، السنة قبل التدوين للدكتور محمد حجاج الخطيب ، ص ٢٤٩ ، ٢٥٠ ، والباعث الحثيث ، الأستاذ أحمد محمد شاكر ص ٧ ، ٨ .

أتباعاً لها من العرب ينفثون سموها ، وعظم الخطب بمن أفتى في علوم السنة وهو أبعد الناس عنها ، يقول أحدهم « لولا ما فعله أبو بكر وعمر لتبدد القرآن وعدنا لا نجد منها إلا شذرات مختلفة لا تظمئن إليها النفس ، كما هو الحال في الأحاديث التي دونت أخيراً ، بعد إذ مات الحفاظ الأولون »^(١).

ويقول صاحب « حياة محمد » ولعل الحديث لم يجمع في الصدر الأول من الإسلام لما كان يروى عن النبي ﷺ أنه قال « لا تكتبوا عني شيئاً غير القرآن ، ومن كتب شيئاً غير القرآن فليمحاه » ، على أن أحاديث النبي كانت متداولة على الألسن . من يؤمئذ وكانت الروايات تختلف فيها ، ولقد أراد عمر ابن الخطاب - أثناء خلافته - أن يتدارك الحال في ذلك بأن يكتب السنن ، فاستفتى أصحاب النبي في ذلك فأشاروا عليه بأن يكتبها ، فطفق عمر يستخير الله شهراً ، ثم أصبح يوماً وقد عزم الله له فقال : إني كنت أريد أن أكتب السنن ، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيء أبداً وعدل عن كتابتها ، وكتب في الأمصار « من كان عنده شيء فليمحاه » وظلت الأحاديث تتوالد وتتداول حتى جمع ما صح لدى جامعيه في عصر المأمون »^(٢).

ولا يحتاج التثبت في ذلك إلى أمور خارقة إنما يكفي « كتاب العلم » عند البخاري مثلاً ، ومراجعة كتاب في علوم السنة لتحريير هذه الأقوال .

الكتابة في عهد الرسول ﷺ :

تدل الدراسات العلمية الحديثة أن العرب كانوا يعرفون الكتابة قبل الإسلام ، واكتشفت آثار تحمل كتابات عربية تنتمي إلى القرن الثالث الميلادي ، وقد اشتهر من كتاب الجاهلية « عدي بن زيد العبادي » (٣٥ ق . هـ) الذي تعلم في « الكتاب » وكان أول عربي يدخل إيوان كسرى ويكتب فيه بالعربية ، كما انتشرت الكتابات في الجاهلية وكان يشرف عليها معلمون لهم مكانة سامية مثل « أبي سفيان بن أمية » و « بشر بن عبد الملك » و « عمرو بن زرارة المسمى

(٢) حياة محمد ص ٤٩ ، ٥٠ .

(١) النشر الفني ، دكتور زكي مبارك ٥٨/١ .

بالكاتب» ، وقد استقدم «أبو جفينة» إلى المدينة ليعلمهم الكتابة ، مع قيام بعض اليهود بتعليم الصبيان في الزمن الأول ، فجاء الإسلام وفي الأوس والخزرج عدة يكتبون^(١).

ولقد اشتهر بالكتابة من أهل مكة ، عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلى بن أبي طالب ، ويزيد بن أبي سفيان ، وأخوه معاوية ، واشتهر من أهل المدينة سعد بن عباد ، والمنذر بن عمرو ، وزيد بن ثابت ، ولذا فند ثقاف الباحثين المعاصرين قول المؤرخين القدامى : إن الإسلام دخل وبمكة بضعة عشر رجلاً يكتبون^(٢).

لكن لا يباح لنا أن نغالي في انتشار الكتابة فلم تصل إلى مرتبة الشمول ، ولذا أطلق على العرب «أميين» وقال ﷺ : «إنا أمة أمية لا نكتب ولا نحسب»^(٣) ، ثم جاء الإسلام فحث القرآن الكريم على التعلم ، وحض الرسول عليه ، حتى لقد جعل فداء الأسرى في غزوة بدر ممن كانوا يعرفون القراءة والكتابة أن يعلم الواحد منهم عشرة من أبناء المسلمين^(٤) ، واقتضت طبيعة الرسالة أن يكثر المتعلمون القارئون الكاتبون للوحي أولاً ، ولما تقتضيه علاقات الدولة الجديدة بما حولها من معاهدات ومراسلات ومواثيق ، ولقد بلغ كُتَّاب الوحي وحدهم أربعين كاتباً غير كُتَّاب الصدقة والمدائنات والمعاملات ، ثم انتشرت الكتاتيب على نطاق واسع ، بل شملت الذكور

(١) انظر : مصادر الشعر الجاهلي ، دكتور ناصر الدين الأسد ص ٢٤ وما بعدها ، والسنة قبل التلوين ص ٢١٥ وما بعدها .

(٢) انظر : تدوين السنة ، محمد الطيب النجار ص ١٢ ، ١٣ ، والحديث النبوي ، محمد الصباغ ص ١١٧ .

(٣) التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول ، الشيخ منصور على ناصف ٥٤/٢ ، وعليه «غاية المأمول» شرح أحاديث الرسول للمؤلف .

(٤) انظر : تدوين السنة ، ص ١٢ ، ١٣ ، دراسات تاريخية في رجال الحديث ، عبد الحميد بخيت ص ٨ .

والإناث جميعاً ، فقد دخل النبي ﷺ على الشفاء بنت عبد الله وهي عند حفصة رضي الله عنهما فقال : « ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة » ، وقال عثمان بن عبيد الله « رأيت أبا هريرة يصنغر لحيته ، ونحن في الكتاب »^(١).

مما سبق ، يتضح لنا أن نرفض قول ابن قتيبة ، وكان غيره - يعني عبد الله ابن عمرو بن العاص - من الصحابة أميين لا يكتب منهم إلا الواحد ، والاثنان وإذا كتب لم يتقن ولم يصب التهجي^(٢) .

لكن على فرض قلة الكتابة بين الصحابة ، فهل تعتبر مانعاً محترماً من تدوين السنة؟

نجد السيوطي ، ومحمد عبد العظيم الزرقاني ، وعبد الحكيم بليغ يجعلون من عدم إحسان الكتابة من الصحابة ، وندرة أدواتها ، وبعد فكرة التدوين والكتابة عن أذهانهم لبدواتهم سبباً من الأسباب المباشرة في النهي عن التدوين^(٣) ، ولا نعتقد أن ذلك على فرض صحته - وهو غير صحيح - مانع من التدوين للسنة - لو أذن لهم بادئ الرأي - ألم يتسابقوا إلى تدوين القرآن الكريم؟ ألم يكتبوا قسطاً من الحديث حتى نهوا عنه أولاً؟ بل ألم يستمر بعضهم في الكتابة كابن العاص؟ إن حبههم لصاحب الرسالة ﷺ جعلهم يبذلون أرواحهم ، فهل يعجزهم أن يكتبوا بيانه ، ومنهم من كان يعرف غير العربية ، ومن تعلم السريانية - كزيد بن ثابت - في سبعة عشر يوماً حين أمره النبي ﷺ بذلك؟ ويقول الدكتور محمد حميد الله الحيدرابادي : « لا يقال إن الرواية الشفوية هي وحدها التي اعتمد عليها في أوائل الإسلام ، إذ إن المسلمين قد أمروا أن يكتبوا جميع ما فيه حقوق العباد ويستشهدوا عليه فإن ذلك أقسط

(١) انظر : السنة قبل التدوين ص ٢٩٨ ، ٣٠٠ .

(٢) تأويل مختلف الحديث : ص ٣٦٦ .

(٣) انظر : تدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ١/ ٨٨ ، مناهل العرفان للزرقاني ١/ ٢٨٥ ، ٢٨٦ ، والنثر الفني وأثر الجاحظ فيه ، عبد الحكيم بليغ ص ١١٧ .

عند الله وأقوم للشهادة ، وأدنى ألا ترتابوا» ومن ثم كتب النبي ﷺ جمع المحالفات ، والمعاهدات مع القبائل والملوك ، سوى ما كتب إليهم من المراسلات^(١) ، والواقع أن ثم أحاديث وردت يفهم من ظاهرها النهي عن تدوين الحديث ، بينما صحت أحاديث تأذن بالتدوين أكثر من الأولى .

أحاديث النبي ﷺ^(٢) :

١- روى أبو سعيد الخدري أن رسول الله ﷺ قال : « لا تكتبوا عني ، ومن كتب غير القرآن فليمحاه » .

٢- قال أبو سعيد « جهلنا بالنبي ﷺ أن يأذن لنا في الكتابة فأبى » .

٣- عن أبي هريرة قال : « خرج علينا رسول الله ﷺ ، ونحن نكتب الأحاديث فقال : ما هذا الذي تكتبون؟ قلنا : أحاديث نسمعها منك ، قال : كتاب غير كتاب الله ، أتدرون ما ضل الأمم قبلكم إلا بما كتبوا من الكتب مع كتاب الله تعالى » .

أحاديث الأذن :

عن عبد الله بن عمرو بن العاص « كنت أكتب كل شيء أسمعه من رسول الله ﷺ أريد حفظه ، فنهتني قريش ، وقالوا : تكتب كل شيء سمعته من رسول الله ﷺ ورسول الله ﷺ بشر يتكلم في الرضا والغضب؟! فأمسكت عن الكتابة ، فذكرت ذلك لرسول الله ﷺ فأومأ بإصبعه إلى فيه ، وقال اكتب فوالذي نفسي بيده ما خرج منه إلا حق » .

٣- قال أبو هريرة : ما من أصحاب النبي ﷺ أحد أكثر حديثاً مني إلا ما كان من عبد الله بن عمرو فإنه كان يكتب ولا أكتب .

(١) مجموعة الوثائق السياسية في العهد النبوي والخلافة الراشدة ، جمعها دكتور محمد حميد الله الحيدر آبادي «المقلعة ٥» .

(٢) مع توزع هذه الأدلة أثرت نقلها من كتاب السنة قبل التدوين لتوثيق المؤلف لها ص ٣٠٣-٣٠٥ .

٤- روي أبو هريرة : شكأ رجل قلة حفظه إلى الرسول ﷺ فقال له النبي ﷺ : «استعن على حفظك بيمينك» .

٥- روي عن رافع بن خديج أنه قال : قلنا يا رسول الله إنا نسمع منك أشياء أفنكتبها قال : «اكتبوا ولا حرج» .

٦- روي أنس بن مالك عن النبي ﷺ قال : «قيدوا العلم بالكتاب» .

٧- عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال عام فتح مكة لمن سأله الكتابة «اكتبوا لأبي شاة» .

٨- عن عبد الله بن عباس قال : لما اشتد بالنبي ﷺ وجعه : قال إيتوني بكتاب ، أكتب لكم كتابا لا تضلوا بعده ، قال عمر : إن النبي ﷺ غلبه الوجع ، وعندنا كتاب الله حسبنا ، فاختلقوا ، وكثر اللغط . قال : قال : «قوموا عني ولا ينبغي عندي التنازع»^(١) .

وقد حاول «ابن قتيبة» الجمع بين الأحاديث المتعارضة ، فجعله من منسوخ السنة بالسنة بمعنى أن الإذن ناسخ للنهي ، أو أن ذلك خاص بعبد الله ابن عمرو لانتشار الأمية بين الصحابة^(٢) ، والاحتمال الثاني مردود بما سبق . وأبرع من جمع الآراء في التوفيق بين متعارض الأحاديث «السيوطي» فقال في الإتيان : «والجمع بينهما أن النهي خاص بوقت نزول القرآن ، خشية التباسه بغيره ، والإذن في غير ذلك ، أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد والإذن في تفريقهما ، أو أن النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس ، وهو أقربهما مع أنه لا ينافيهما ، وقيل النهي خاص بمن خشى منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ والإذن لمن أمن منه ذلك؟ ومنهم من أعلی حديث أبي سعيد ، وقال : الصواب وقفه على أبي سعيد ، قال البخاري وغيره : قال العلماء : كره جماعة من الصحابة والتابعين كتابة الحديث

(١) انظر في هذا الأحاديث : التاج الجامع للأصول في أحاديث الرسول ٦٦/١-٧٣ ، تدريب الراوي ٢/ ها من ٦٦/٦٥ ، وتلويح السنة ص ١٥ ، ١٦ والحديث والمحدثون ، دكتور محمد محمد أبو زهو ص ١٢٢-١٢٥ .

(٢) انظر : تأويل مختلف الحديث ص ٣٦٥ ، ٣٦٦ .

واستحبوا أن يؤخذ عنهم حفظاً ، كما أخذوه حفظاً ، لكن لما قصرت الهمم
أو خشى الأئمة ضياع العلم دونوه^(١) .

والرأي السائد بين العلماء أن النهي منسوخ بالإذن ، قال : الأستاذ أحمد
شاكر - رحمه الله - « وكل الإجابات غير صحيحة ، والرأي النسخ^(٢) » .

ومما يؤيد القول بالنسخ أن بعض أحاديث الإذن متأخرة التاريخ ، ذلك أن
أبا هريرة راوي حديث النهي عن الكتابة أسلم في السنة السابعة للهجرة ،
وقصة « أبي شاة » كانت في السنة الثامنة عام الفتح ، وكذلك حديث ابن عباس
« إيتوني بكتاب » يعتبر إذنًا عامًا وإباحة مطلقة^(٣) .

وصفة القول : أن الرسول ﷺ لم يلتحق بالرفيق الأعلى إلا وكتابة الحديث
مأذون فيها ، ولقد استقر الرأي وانهقد الإجماع على جواز كتابة العلم ،
واستحبابه ، بل على وجوبه على من خشى النسيان ممن يتعين عليه تبليغ
العلم^(٤) ، وقد ترك عدد من الصحابة ، والتابعين صحفًا أشهرها :

١- صحيفة عبد الله بن عمرو - وسماها الصحيفة الصادقة ، وهي التي أقره
الرسول عليها ، وعدد أحاديثها ألف حديث كما ذكر ابن الأثير^(٥) .

٢- صحيفة أبي هريرة لهمام بن منبه ، وقد عثر عليها الدكتور محمد حميد الله
في دمشق وبرلين ، وقد جاءت هذه الصحيفة برمتها في مسند الإمام أحمد ،
وعدد أحاديثها ثمان وثلاثون ومائة ، وسماها : الصحيفة الصحيحة^(٦) .

(١) الإتيان في علوم القرآن للسيوطي ١/ ١٨٥ .

(٢) الباحث الحديث في اختصار علوم الحديث لابن الأثير ص ١٤٨ وانظر : دراسات
تاريخية في رجال الحديث للدكتور عبد الحميد بخيت ص ٩ .

(٣) انظر : السنة قبل التنوين ص ٣٠٧-٣٠٩ ، والحديث النبوي ، الصباغ ص ١٢٠ ،
١٢١ ، ودفاع عن السنة ، أبو شهاب ص ٢٠ ، ٢١ ، والسنة ومكانتها في التشريع
الإسلامي للدكتور مصطفى السباعي ص ٧٤ ، ٧٥ .

(٤) انظر : الحديث والمحدثون للدكتور محمد أبو زهرة ص ١٢٥ ، ومصادر الشعر
الجاهلي للدكتور ناصر الدين الأسد ص ١٤٦ .

(٥) السنة ومكانتها في التشريع ص ٧٦ ، ٧٧ ، والسنة قبل التنوين ص ٣٤٨ ، ٣٤٩ .

(٦) انظر : مصادر الشعر الجاهلي ص ١٤٦ ، والحديث والمحدثون ص ١٢٥ ، ١٢٦ .

٣- صحيفة جابر بن عبد الله الأنصاري ، ويقول عنها قتادة بن دعامة «لأننا لصحيفة جابر أحفظ مني لسورة البقرة»^(١).

٤- ما كتبه عبد الله بن عباس ، فقد ذكر موسى بن عقبة قال : وضع عندنا كريب حمل بعير من كتب ابن عباس ، فكان على بن عبد الله بن عباس إذا أراد الكتابة كتب إليه ابعث بصحيفة كذا وكذا ، فينسخها ، ويبعث بها^(٢).

٥- روى ابن هبيرة بن عبد الرحمن أن أنس بن مالك كان إذا حدث فكثير عليه جاء بمجال من كتب فألقاها ثم قال : هذه أحاديث سمعتها ، وكتبتها عن رسول الله ﷺ وعرضتها عليه ، وكان أنس يحض بنيه على كتابة الحديث^(٣).

٦- كان سعيد بن جبير يسائل ابن عباس ، وابن عمر ، فيكتب ما يسمع منهما من الحديث ، وكانت للحسن البصري كتب حديث وفقه ، وكان بعض أصحابه يأخذها فينسخها ثم يردّها^(٤).

من كل هذا نصل إلى هذه الحقيقة الناصعة ، هي أن حديث رسول الله ﷺ قد دون في عهده تدويناً فردياً ، من الصحابة ، لا تدويناً عاماً ، واستمر الصحابة والتابعون في كتابته ، وأن ما يقال من أن الحديث بقي مائة سنة أو تزيد يتناقله الناس ، ولم يدون إلا في منتصف القرن الثاني للهجرة رأى لا يعتد به ولا يعول عليه .

التدوين في عصر الراشدين :

وجد من الصحابة - رضوان الله عليهم - من أكثر الحديث عن رسول الله ﷺ

(١) انظر : السنة قبل التدوين ص ٣٥٢ ، ٣٥٣ .

(٢) انظر : مصادر الشعر الجاهلي ص ١٤٤ .

(٣) المرجع السابق ص ١٤٥ (أ) المرجع السابق ص ١٤٥ وانظر : السنة قبل

التدوين ص ٣٥٣ .

(٤) مصادر الشعر الجاهلي ص ١٤٦ ، وانظر الحديث والمحدثون ص ١٢٥ بهامشها .

واستكثر منه : منهم أبو هريرة ، وعبد الله بن عمر - وعبد الله بن عباس - وعروة بن الزبير وغيرهم^(١).

ومع ذلك ، كان التحديث قليلاً في عصري الشيخين أبي بكر وعمر ، إذ كانت خطتهما حمل المسلمين على التثبت من الحديث من جهة ، ثم حملهم على العناية بالقرآن أولاً من جهة أخرى .

ثم إن موضوع نسخ القرآن في الصحف شغل بال الأئمة الثلاثة ، ثم جاء علي في فتنة شغلت الناس ، وكان من رأيه إياحة الكتابة للسنه ، وكان معه صحيفة علقها في سيفه فيها : أسنان الإبل ، وأشياء من الجراحات ، وحرم المدينة ، ولا يقتل مسلم بكافر^(٢) ، وتابعه أنس ، وعبد الله بن عمر ، وعبد الله ابن عمرو ، وابن عباس ، ومعاوية الذي كان يرسل الصحابة^(٣) .

التدوين في عصر التابعين :

وقد سار التدوين سيرا ذاتياً أول الأمر ، حتى حدث أمران عظيمان : ألهاها النشاط وحشدا جهود التابعين لتدوين الحديث :

أولاً : ظهور الفرق ، والفتن والطوائف من الخوارج ، وغلاة الشيعة ، مع كثرة الكذب وتخوف علماء التابعين من اختلاط الحديث الصحيح بالموضوع المدسوس ، خاصة بعد انتشار الفتوحات وعدم ثبات الإيمان في قلوب محدثي الإسلام .

ثانياً : تبني الدولة رسمياً للتدوين ، وذلك عندما قام الخليفة الصالح عمر ابن عبد العزيز بالعزم على تدوين السنه ، فكتب إلى أبي بكر بن حزم ، قاضيه على المدينة « انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ فاكتبه ، فإنني خفت دروس العلم ، وذهاب العلماء » . والذي يظهر أنه لم يخص ابن حزم بهذا العمل

(١) انظر : السنه قبل التدوين ص ٣١٨ .

(٢) المرجع السابق ص ٣٤٥ .

(٣) السنه قبل التدوين ص ٣١٨ ، وانظر : الحديث النبوي للصباغ ص ١٢٠ ، والسنه ومكانتها في التشريع الإسلامي ص ٧٦ ، ٧٧ .

الجليل، بل أرسل إلى ولاية الأمصار كلها، وكبار علمائها يطلب منهم مثل هذا. ولقد أنفذ ابن حزم ما عنده، من حديث وجده عند عمرة بنت عبد الرحمن الأنصارية (٩٨هـ) والقاسم بن محمد بن أبي بكر (١٢٠هـ) ولم يدون كل ما في المدينة من سنة، وإنما فعل هذا الإمام محمد بن مسلم بن شهاب الزهري (١٢٤هـ). ويذكر الرافعي أنه صاحب اليد البيضاء على فن الرواية، لأنه أول من قرر شروطها، فدون الحديث تدويناً مراعيّاً فيه شروط الرواية الصحيحة^(١). ثم شاع التدوين في الجيل الذي يلي جيل الزهري، وكان أول من جمعه بمكة عبد الله بن جريج (١٥٠هـ) وكذلك ابن إسحاق (١٥١هـ) وبالمدينة سعيد بن أبي عروبة (١٥٦هـ) والريّع بن صبيح (١٦٠هـ) والإمام مالك (١٧٩هـ) ونسب إليه تدوين الحديث لأنه أودع كتابه «الموطأ» أصول الأحكام من الصحيح المتفق عليه ورتبه على أبواب الفقه وجاء به مع ذلك على شروط الرواية، وبالبصرة حماد بن سلمة (١٧٦هـ) وبالكوفة سفيان الثوري (١٦١هـ)، وبالشام أبو عمرو الأوزاعي (١٥٦هـ)، وبواسط هيثم بن بشير (١٨٣هـ) وبخراسان عبد الله بن المبارك (١٨١هـ) - وباليمن: معمر بن راشد (١٥٣هـ) وباليّري: جرير بن عبد الحميد (١٨٨هـ)، وكذلك فعل سفيان ابن عيينة (١٩٨هـ)، والليث بن سعد (١٧٠هـ)، وسعيد بن الحجاج (١٦٠هـ)، وهؤلاء جميعاً كانوا في عصر واحد، ولا يعلم على وجه التحقيق أيهم الأسبق، وما أن جاء القرن الثالث الذي يعتبر العصر الذهبي لتدوين السنة - حتى هب جهابذة أفذاذ، أصحاب طاقات جبارة، يقفون حياتهم على طلب السنة، والرحلة من أجلها، فتوالى الكتب الصحاح وهي مجموعة البخاري (٢٥٦هـ)، ومسلم (٢٦١هـ)، وأبو داود (٢٧٥هـ)، والنسائي (٣٠٣هـ)، وابن ماجه (٢٧٥هـ)، والترمذي (٢٧٩هـ)، وغيرهم^(٢).

(١) راجع في هذا: تاريخ آداب العرب للرافعي ٢٨٠/١-٢١٤ والسنة ومكانتها ص ١٢٢،

١٢٣، والحديث النبوي للصبّاغ ص ١٢٢، والسنة قبل التدوين ص ٣٢٨ وما بعدها.

(٢) انظر: تاريخ آداب العرب للرافعي ٢٨٨/١.

ثم انصرفت العناية بعد ، إلى تمحيص ما يروى ، وتصحيح الأمهات المكتوبة كالموطأ وصحيح البخاري ومسلم ، وضبطهما بالرواية عن مصنفيهما ، والنظر في أسانيدهما إلى مؤلفيهما ، وانصرف جماعة منهم إلى الاتساع في الإسناد فطلبوا الحديث الواحد من طرق مختلفة قد تبلغ عشرين طريقاً بأسانيدها ، وكان من ذلك أن استبحروا في الحفظ ، واستقلوا به ، وتبسطوا في فنون الرواية وجهاتها ، مما لا تتعلق بقليله أمة من الأمم^(١) .

والعجيب كل العجب ذلك الأسلوب النقدي الصارم الذي ادركوا في تمحيص الأحاديث ونقدها ، ومحاكمتها إلى العقل والتاريخ والنظرية فرفضوا ملايين من روايات توافق أساليبهم ، وأثبتوا الحق ، وخلصوا الحديث نقياً صافياً . قال الأستاذ محمد الغزالي : « أما أحاديث الرسول فقد نهض علماء المسلمين إلى حياطتها ، وذود الدخيل عليها ، ونقدوها كما ينقد الصيارفة الصحاح ، والزيوف ، والحق أن الوضاعين والمتساهلين روجوا على رسول الله ﷺ ما لم يقله ، ولكن الحق ، أيضاً أن أحداً من العظماء لم تغربل آثاره بموازين أدق مما صنع علماء المسلمين مع نبيهم ، ولو رفضنا السنة بعد هذا الفحص العلمي العادل لوجب أن نرفض التاريخ الأدبي ، والسياسي لساسة الدنيا ، وقادتها ، وشعرائها ، وفلاسفتها^(٢) .

الرواية بين اللفظ والمعنى :

وهي أمر يجب تحريره ، والتثبت منه لمن يريد البحث في البلاغة النبوية ، إذ لو كانت الأحاديث التي بين أيدينا مروية بالمعنى لكانت كل الدراسات البلاغية حول بيان النبوة قديماً كالشريفين ، وابن الأثير وابن أبي الإصبع ،

(١) انظر : الحديث النبوي للصباغ ص ١٢٠ ، ١٢٢ ، دائرة معارف القرن العشرين ص ٣٦١ ، ٣٦٢ ، ومناهل العرفان في علوم القرآن ، الزرقاني ١/٢٨٦-٢٩٢ .

(٢) نظرات في القرآن : الشيخ محمد الغزالي ص ١٥ ، ط ثانية : دار الكتب الحديثة ١٣٨٠هـ - ١٩٦١م .

والعلوي وغيرهم ، وحديثاً كالرافعي غير ذات موضوع ، ولذا ينبغي التريث والبحث عند إصدار حكم بهذا الصدد ، بيد أنه قد ظهر حديثاً على مسرح الأدب العربي ، من أعطى نفسه الحق في إصدار أحكام حول القضايا المتعلقة بأبحاث السنة دون تمحيص ، أو دراسة ، فكانت آراؤهم غريبة نافرة ، ونورد بعض الآراء لأصحابها :

- أحمد حسن الزيات : قال « أما الحديث فلم يدون إلا حوالي القرن الثاني الهجري وكان قبل ذلك إنما يروى من الذاكرة ، والذاكرة كثيراً ما تخون ، فباله من تغيير الكلمات واختلاف الروايات أكثر مما نال الشعر الجاهلي ، لاستحالة المحافظة على اللفظ في نقله مشافهة طوال هذه السنين »^(١).

شوقي ضيف قال : « لن نعرض للحديث النبوي ؛ لأنه روى لنا في أغلب نصوصه بالمعنى ، ومعروف أن الرواية بالمعنى لا يصح أن تتخذ أصلاً لدراسة تعني بالفن والصياغة »^(٢).

- عمر فروخ قال : « أما الحديث فالغالب أنه روى بمعانيه لا بألفاظه »^(٣).

- أنيس المقدسي قال : « لو دققنا النظر في سائر ما ورد في الصحيحين لرأينا كثيراً من الأحاديث التي مع صحة إسنادها يجمل بمؤرخ الأدب عدم اعتمادها ، في تقرير ما كان عليه النشر أيام النبي ، ومن ذلك كتاب فضائل الأنبياء ، والصحابة ، ومناقب قريش ، والمدن المقدسة ، وتفسير الآيات ، وأحاديث الجن ، واستماعهم للقرآن ، وما قالوا وما فعلوا ، وحديث القرآن وداود إلى غير ذلك مما قد لا يستسيغه النقد الدقيق ، ونظيرها الأمثال والقصص المماثلة لما هو في التوراة والإنجيل »^(٤). وإنكاره لكل ذلك أو ريبه

(١) تاريخ الأدب العربي للزيات ص ٩٥ .

(٢) الفن ومناهجه في النشر العربي للدكتور شوقي ضيف ص ٣٥ .

(٣) تاريخ الأدب العربي لفروخ ٢٤٢/١ .

(٤) انظر : تطور الأساليب النثرية ، المقدسي ٢١/١ ، ٢٢ ، ٥٤ ، ٥٥ ، ٦٧ ، ٦٨ .

فيه إنكار لأصل الرسالة المحمدية ؛ لأن مثل ذلك وارد في القرآن الكريم ومثلها الأمثال والقصص . والقضية أساساً قضية اقتناع بكل ما جاء به الدين - كما نجد في الميدان الديني من يطلق أقوالاً شبيهة غريبة ، ومنهم «محمود أبو رية» فقد اضطرب في توضيح رأيه ، فمرة يذكر أن الأحاديث لم يعن أولاً بتدوينها ، وأنها رويت بالمعنى لنسيان أصلها وأن الأمر جرى على رواية الحديث بالمعنى باتفاق^(١) ، ومرة يذكر الخلاف وأنه خلاف الأولى^(٢) ، وللأستاذ سليمان ربيع رأي هنا ، يقول « ليس من هم الأديب أن يعني بما نال الحديث من الاختلاف والتبديل ، ولا بما نال المحدثين من الجرح والتعديل ، فإن الأدب إنما يعتبر الأحاديث صادقتها وكاذبها مذهباً من مذاهب القول له التأثير البالغ ، والأخذ الشديد »^(٣).

ولعمري إذا كان الأسلوب هو الرجل معبراً عن روحه ، ونبضه ، وشخصه ، ووجدانه ، فكيف تقدم الأحاديث المبدلة أو المكذوبة الشائنة صورة صادقة لأفكار النبي وأحاسيسه ، وكيف تكون برهاناً للحكم على بيانه ، والقيم الفنية في بلاغته .

ولاشك أن اتباع الطريقة النفسية - على الأقل - في تمييز الأساليب مما نبه إليه ابن أبي الحديد « قديماً » ، والنقد الأدبي - حديثاً يرد هذه المزاعم ، يقول ابن أبي الحديد : « متى فتحنا هذا الباب (الشك في نسبة النص إلى صاحبه) وسلطنا الشكوك على أنفسنا في هذا النحو لم نشق بصحة كلام منقول عن رسول الله ﷺ أبداً ، وساغ للطاعن أن يطعن ويقول : هذا الخبر منحول ، وهذا الكلام مصنوع »^(٤).

(١) انظر : دفاع عن السنة ، الأستاذ محمود أبو رية ص ٧٦ ، ٧٧ .

(٢) المرجع السابق ص ٨١ ، ٨٢ .

(٣) في الأدب الإسلامي والأموي ، سليمان ربيع ص ٥٧ .

(٤) شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ١٠ / ١٢٨ ، ١٢٩ .

ونحمد الله أن وجدنا من عمالقة الفكر من هب للدفاع عن الحق ، ونكتفي بالأستاذ الشيخ : أحمد شاكر - رحمه الله - قال في مقدمة «الباعث الحثيث» : «ابتدع بعض المتقدمين بدعة سيئة ، هي عدم الاحتجاج بالأحاديث ، لأنها تسمى في اصطلاحات بعض الفنون ظنية الثبوت ، أي أنها لم تثبت بالتواتر الموجب للقطع في النقل ، وكان هذا اتباعاً لمصطلح لفظي لا أثر له في القيمة التاريخية لإثبات صحة الرواية ، فما رواية صادقة يشق بها العالم المطلع المتمكن من علمه ، بواجب في صحتها ، والتصديق بها ، واطمئنان القلب إليها ، أن تكون ثابتة بثبوت التواتر الموجب للعلم البديهي ، وإلا لما صح لنا أن نشق بأكثر النقول في أكثر العلوم والمعارف ، وكانت هذه الفئة التي تذهب هذا المذهب الرديء فئة قليلة محصورة مقصورة لا أثر لقولها في شيء من العلم ، ولكن نبغ في عصرنا هذا بعض النوابغ من اصطنتعهم أوربا وادخرتهم لنفسها من المسلمين - فتبعوا شيوخهم - من المستشرقين ، وهم طلائع المبشرين ، وزعموا كزعمهم أن كل الأحاديث لا صحة لها ولا أصل ، وأنه لا يجوز الاحتجاج بها في الدين ، وبعضهم يتخطى القواعد الدقيقة المصححة ، ثم يذهب يثبت الأحاديث وينفيها بما يبدو لعقله وهواه ، من غير قاعدة معينة ولا حجة ولا بينة ، وهؤلاء لا ينفع فيهم دواء إلا أن يتعلموا العلم ويتأدبوا بأدبه ، ثم الله يهدي من يشاء»^(١). ثم يقول : «فإن معنى الشك والطعن أنه حكم على جميع الرواة والثقات من السلف الصالح رضي الله عنهم بأنهم كاذبون مخادعون مخدعون ، ورمى لهم بالفرية والبهتان ، أو بالجهل والغفلة ، وقد أعادهم الله من ذلك ، وهم يعلمون يقيناً أن رسول الله ﷺ قال : «من كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار» وقال : «من حدث عني بحديث يرى أنه كذب فهو أحد الكاذبين» فالمكذب لهم في روايتهم إنما يحكم عليهم بأنهم يتقحمون في النار تقحماً ، وأنهم لم يكونوا على شيء من الخلق

(١) الباعث الحثيث ، هامش ص ١٦٨ .

أو الدين ، فإن الكذب من أكبر الكبائر ، وقد كان أهل الصدر الأول أشرف الناس نفساً ، وأعلامهم خلقاً وأشدّهم خشية»^(١).

مسلمات :

قبل أن ندلف إلى الخلاف في الرواية بين اللفظ والمعنى ثبتت هذه المقدمات المسلمة ، حتى ممن يجهل الرواية بالمعنى :

١- من الأحاديث ما اتفقت الرواة على لفظها كجوامع كلمه ﷺ والأذكار والأدعية المتعبد بلفظها ، أو المتبرك بها ، أو المتشابه ، أو القصيرة الجامعة التي تعيها الذاكرة ، ولا يشك متذوق البلاغة في أنها صادرة من مشكاة النبوة ، ومن هنا ألقت الكتب في البلاغة النبوية^(٢).

٢- الرواية بالمعنى لا تجوز في الكتب المدونة والصحف المدونة ، قال ابن الصلاح إن هذا الخلاف لا نراه جارياً ، ولا أجراه الناس - فيما نعلم - فيما تضمنته بطون الكتب ، فليس لأحد أن يغير لفظ شيء من كتاب مصنف ، ويثبت بدله لفظاً بآخر بمعناه^(٣).

٣- تدوين الحديث وقع على نحو ما في القرن الأول ، وفي حياة النبي ﷺ ، وأن التدوين العام كان في أوائل القرن الثاني ، ثم إن الصحابة والرواة أعلم الناس بمواقع الخطاب ، ومحامل الكلام ، وأن الكذب في الحديث من أقبح الجرائم^(٤).

٤- اتفق على أن الراوي إذا لم يكن عالماً بالألفاظ ، ومدلولاتها ، ومقاصدها ولا خبيراً بما يحيل معانيها ولا بصيراً بمقادير التفاوت بينها لم تجز له

(١) الباعث الحثيث ، هامش ص ١٦٨ .

(٢) انظر : المستصفي للغزالي «حجة الإسلام» ١/١٦٩ ، وتدريب الراوي في شرح تقريب النواوي للسيوطي ٢/١٠٢ ، والحديث والمحدثون ص ٢٠١-٢٠٦ .

(٣) دفاع عن السنة ص ٥٢ ، ٥٣ ، وانظر : الباعث الحثيث ص ١٦٥-١٦٨ .

(٤) انظر : الحديث والمحدثون ص ٢٠٦ .

رواية ما سمح بالمعنى ، هكذا نقل « ابن الصلاح » والنووي والحافظ ابن كثير وغيرهم الاتفاق عليه ، كما لا خلاف في أن المحافظة على لفظ الحديث ، أمر جليل يحرص عليه ، وأنه الأولى بكل راوٍ ، وناقل^(١) .

٥- من نقلوا القرآن الكريم ، هم أنفسهم ناقلوا الحديث النبوي ، مع تواتر النقل في القرآن ، وأن الحديث رواه - كما يقول السيد سليمان الندوي رجال معدودون ، ولكنهم ليسوا مجاهيل ، بل هم رجال مشهورون وأحوالهم معلومة ، وأسانيدهم محفوظة ، وهذا الفرق يقتضي التفاوت في درجات اليقين ، والوثوق لا في نفس القبول ، والاعتبار ، وهذا الفرق مسلم عند كل مسلم ، فلا يقول أحد بأنهما متساويان من كل جهة^(٢) .
وفيما عدا ذلك جرى الخلاف على الوجه التالي :

من أجاز الرواية بالمعنى :

قالوا : الأصل في الرواية أن تكون عن اللفظ المسموع منه ﷺ فإذا أتى اللفظ جاءت الرواية بالمعنى على سبيل التخفيف ، والرخصة ، وقد نسب هذا الجواز إلى جمهور السلف - والخلف من الطوائف ونسب من الصحابة إلى : علي ، وأنس ، وأبي هريرة ، ومن التابعين : الحسن البصري والشعبي ، وعمرو ابن دينار ، وإبراهيم التخمي ، ومجاهد ، وعكرمة ، ومن العلماء إلى أبي حنيفة ، والشافعي ، بل أجاز الزهري التقديم ، والتأخير في الحديث ، والجواز مقيد عندهم بما إذا قطع بأداء المعنى ، كذلك فإن الرواية بالمعنى رخصة تقدر بقدرها ، وقد أجازوا النقل بالمعنى لأن الصحابة الذين نقلوا الحديث اجتمع فيهم أمران عظيمان أحدهما : البلاغة إذ جبلتهم عربية ، ولغتهم سليقة ، والثاني : أنهم عقلوا المعنى واستوفوا المقصد لمشاهدتهم أفعال النبي ﷺ وأقواله ، وليس من أخبر كمن عاين^(٣) .

(١) انظر : المستصفى من علم الأصول ، للإمام الغزالي ١/ ١٦٨ ، والحديث النبوي للصباغ ص ١٠٩ .

(٢) دفاع عن الحديث النبوي ، جمع زكريا يوسف ص ٢٧ .

(٣) الباعث الحثيث ص ١٦٦ ، ١٦٧ ، والحديث والمحدثون ص ٢٠٤ .

ومن أدلتهم :

- ١- حديث عن سليمان بن أكيمة الليثي قال : قلت : يا رسول الله : إني سمعت منك الحديث لا أستطيع أن أرويه كما سمع منك ؟ يزيد حرقاً أو ينقص حرقاً ، فقال : « إذا لم تحلوا حراماً ، ولم تحرموا حلالاً . . وأصبتم المعنى فلا بأس » ، فذكر ذلك للحسن ، فقال « لولا هذا ما حدثنا »^(١).
- ٢- أجمع المسلمون على شرح الشرع للعجم بلسانهم ، فإذا جاز إبدال العربية بعجمية ، فلأن يجوز إبدال عربية بعربية أولى ، وقد احتج بهذا المعنى : الحسن والشافعي ، وهذا لأننا نعلم أنه لا تعبد في اللفظ ولا تحدي ، وإنما المقصود فهم المعنى ، وإيصاله إلى الخلق^(٢).
- ٣- القصة الواحدة ، والخطبة الواحدة رواها الصحابة بألفاظ مختلفة ، ولم ينكر بعضهم على بعض ، فدل ذلك على الجواز ، وأورد القرطبي عن واثلة ابن الأسقع « ليس كل ما أخبرنا به رسول الله نقلناه إليكم ، بحكم المعنى » ، وقال قتادة عن زرارة بن أوفى قال : لقيت عدة من أصحاب النبي ﷺ ، فاختلفوا على اللفظ ، واجتمعوا في المعنى^(٣).
- وعن ابن مسعود أنه كان يقول بعد رواية الحديث : قال رسول الله ﷺ كذا أو نحوه ، أما الحديث نضر الله امرأ سمع مقالتي فادأها كما سمعها ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه « فالمراد أدى حكمها ، لا لفظها ، لأن اللفظ غير معتد به ، بدليل ما بعده ، ثم إن الجواز بعد ذلك مشروط بالمطابقة ، والمساواة ، فإن عدمت لم يجز لاسيما أن الرواية بالمعنى أمر يضطر إليه المحدث اضطراراً في أحيان كثيرة ، لأن الضبط الدقيق مطلب عزيز لا يتقنه إلا القليل »^(٤).

(١) انظر : توجيه النظر إلى أصول الأثر ، طاهر بن أحمد الجزائري ص ٢٩٨ ، والحديث النبوي ص ١١٢ ، وقد حكم المحدث الشامي الشيخ ناصر بتضعيف الحديث (هامش الحديث النبوي ص ١١٢).

(٢) راجع : تدريب الراوي ص ٩٩-١٠١ ، والسنة قبل التدوين ص ١٣٠ وما بعدها .

(٣) انظر : الحديث والمحدثون ص ٢٠٥ .

(٤) راجع : تدريب الراوي ص ٩٩-١٠١ ، وقد عالج ذلك باستيفاء البغلاوي ... في الكفاية في علم الرواية ص ٢٠٥ وما بعدهما ، وانظر : السنة قبل التدوين ص ١٣٠ وما بعدها .

المانعون :

لا شك أن الصحابة والتابعين كانوا يحرصون على اللفظ النبوي ، وبعضهم كان يحجم عن رواية الحديث إذا نسى لفظه تورعاً خشية ألا يصيب المعنى ، ويرى أنه تزحزح من إثم كتمان العلم ، أو أوردوا عقب الحديث لفظاً يفيد التصون والاحتياط وهم أعلم الناس بمعاني الكلام ، لتأكدهم أن الحديث شأنه شديد ، فقد روى ابن ماجه ، وأحمد ، والحاكم عن ابن مسعود أنه قال يوماً « قال رسول الله ﷺ فاغرورقت عيناه ، وانتفخت أوداجه ، ثم قال : « أو مثله أو نحوه ، أو شبيه به » وذلك لحرصهم على اللفظ النبوي المسموع منه ﷺ أشد الحرص وأبلغه ، لأن رسول الله ﷺ أفصح العرب ، ولأن أحاديثه دين « وما ينطق عن الهوى »^(١).

وهؤلاء المانعون كثيرون منهم ابن سيرين ، وثعلب ، وأبو بكر الرازي ، وروى عن مالك ، وابن عمر والخليل بن أحمد ، قال وكيع « كان ابن القاسم ابن محمد وابن سيرين ، ورجاء بن حيوة يعيدون الحديث على حروفه ، وممن كان يشدد في الألفاظ الإمام مالك رحمه الله ، فقد منع الرواية بالمعنى في الأحاديث المرفوعة ، وأجازها فيما سواه ، وروى عنه أنه كان يتحفظ من الباء والتاء ، والياء في الحديث » وروى عن الخليل بن أحمد أنه قال ذلك أيضاً ، واستدل بقوله « رب مبلغ أوعى من سامع » فإذا رواه بالمعنى فقد أزال عن موضعه معرفة ما فيه ، وقال القاضي عياض : ينبغي سد باب الرواية بالمعنى ، لئلا يتسلط من لا يحسن ممن يظن أنه يستحسن^(٢) . وقد نقل هذا المذهب أيضاً عن كثير من المحدثين والفقهاء ، وأهل الأصول ، وهو مذهب الظاهرية ، ونقل عن عبد الله بن عبد الله بن عمر وجماعة من التابعين ، وبه قال الأستاذ

(١) انظر : السنة قبل التدوين ص ١٢٨ ، ودفاع عن السنة ، أبو شعبة ص ٣٦ ، ٣٧ ، والحديث والمحدثون ص ٢٠٥ .

(٢) تدريب الراوي ١٠٠/٢ ، ٢٠١ ، والحديث النبوي للصباغ ص ١١٠ .

أبو إسحاق الأسفراييني وأبو بكر الرازي ، قال الإمام مالك : لا أكتب إلا عن رجل يعرف ما يخرج من رأسه « وذلك في جواب من قال له : لِمَ لَمْ تكتب عن الناس وقد أدركتهم متوافرين ؟ » وقد شدد بعض المانعين للرواية بالمعنى أعظم تشديد ، حتى لم يجيزوا أن يبدل حرف بآخر ، وإن كان معناهما واحد ، ولا أن تقدم كلمة على أخرى ، بل زاد بعضهم في التشديد فمنع من تثقيل خفيف ، أو تخفيف حرف ثقيل ، وذلك لما في تبديل اللفظ المروي من خوف الدخول في الوعيد ، حيث نسب إلى النبي ﷺ ما لم يقل ، ولأنه ﷺ أوتي جوامع الكلم ، واختصر له الكلام اختصاراً ، ولأن الرسول الكريم قد رد على من علمه ما يقول إذا أخذ مضجعه ، إذ قال : ورسولك ، فقال ﷺ : « لا ونيك » ولأنه ﷺ قال : « نضر الله امرأ سمع مني حديثاً ، فأداه كما سمعه » وقد عني الإمام مسلم في صحيحه ببيان الاختلاف حتى في حرف من المتن ، ربما لا يتغير به المعنى ^(١).

وروى الإمام الحافظ الخطيب البغدادي بسنده قال « لم يكن من أصحاب رسول الله ﷺ أحد إذا سمع من رسول الله ﷺ لا يزيد فيه ولا ينقص » ، وعن محمد بن علي قال : « كان ابن عمر إذا سمع الحديث لم يزد فيه ، ولم ينقص ، ولم يجاوزه ، ولم يقصر عنه » هكذا قال ، وقد رواه غير واحد ، وعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال : قلنا لزيد بن أرقم : يا أبا عمرو ألا تحدثنا ؟ فقال : قد كبرنا ونسينا ، والحديث عن رسول الله ﷺ شديد . وعن حبيب ابن عبيد أن أبا أمامة كان يحدث بالحديث كالرجل الذي يؤدي ما سمع ، وعنه قال ﷺ « من حدث حديثاً كما سمع فإن كان صدقاً وبراً فله وإن كان كذباً فعلى من ابتدأه » ، وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « من سمع حديثاً فحدث به كما سمع فقد سلم » ، بل لقد ذكر الحافظ المحدث الخطيب البغدادي في كتابه « الكفاية في علم الرواية » أبواباً مطولة في ذكر الرواية عمن لم يجز إبدال

(١) انظر : توجيه النظر ص ٣٠٥ ، ٣٠٦ ، وتدريب الراوي ١٠٠/٢ ، ١٠٢ .

كلمة بكلمة ، أو تقديم كلمة على الأخرى ، أو لم يجز إبدال حرف بحرف ، وإن كانت صورتها واحدة ولا تقديم حرف على حرف ، بل اتبعوا المحدث على لفظه ، وإن خالف اللغة الفصيحة ، فعن أبي هريرة عن النبي ﷺ « إذا قلت لأخيك يوم الجمعة - والإمام يخطب - أنصت فقد لغيت » قال أبو الزناد : هذه لغة أبي هريرة ، إنما هو لغوت^(١) .

القول الفصل :

هذان رأيان متقابلان أحدهما يجيز الرواية بالمعنى بشروط حاسمة ، والآخر يمنع وينكر وقد يبالغ في المنع والتكثير ، وقبل الإدلاء برأي أحب أن أمهد له حتى ينبني الحكم على رأي سديد .

أولاً : حرص الصحابة على الالتزام بالحديث النبوي بلفظه ، وقد أعان على ذلك أمور :

١- حوافظهم القوية ، وأذهانهم الصافية ، وطبائعهم الذكية ، وقد سجل لهم التاريخ من ذلك العجب العاجب ، فقد كانوا يحفظون القصائد ، والخطب الطوال بسماعها مرة أو مرتين ، ثم تبقى في أذهانهم ما بقوا ، لأن دواوينهم صدورهم ، وكتبهم حوافظهم ، وهذا مع ما فيهم من ملكة الحفظ السريع^(٢) .

٢- لم يعتمد أكثرهم على الحفظ وحده ، بل أكدوه بتدوين كثير منهم لأحاديثه ﷺ - كما سبق - خشية أن يضيع منها شيء سهواً أو خطأ أو تقدماً في السن ، وكانت الكتابة في التابعين أكثر منها بين الصحابة فكان هذا التدوين الشخصي إلى جانب الحفظ في الصدور من أكبر العوامل على صون الحديث كما سمع منه ﷺ .

(١) انظر : الكفاية في علوم الرواية ، للخطيب البغدادي ص ١٧١-١٨٣ ، والتاج الجامع ٢٦/١ ، ودفاع عن السنة ص ٣٧ ، والحديث النبوي ص ١١٦ ، والسنة قبل التلوين ص ١٣٦ .

(٢) انظر : السنة قبل التلوين ص ١٣٦ .

٣- تلك المجالس التي كانوا يعقدونها لتحمل الأحاديث وروايتها ، وتلك الرحلات إلى الأمصار التي تعاملت في كتب التاريخ والسيرة ، وذلك التشدد من بعض الصحابة كمعمر الذي كان لا يجيز حديثاً إلا بشاهدي عدل ، وعليّ الذي كان يستحلف من يحدثه ، وعبد الله بن عمر الذي كان يتقيد بأدق الأمور في رواية الحديث ، وأهل الصفة ، أضياف الإسلام الذين كانوا يزيدون على السبعين ، ومنهم أبو هريرة ، وملازماتهم الدائمة للرسول ﷺ ثم هذا الشغف بحديث النبي وأقواله ، وتشربها بنهم ، مع ما لهذه الأحاديث من صياغة خاصة ، وطريقة عالية في التعبير تفرض نفسها^(١).

ثانياً : إن الذين نقلوا الحديث من الصحابة ، ومن بعدهم من ثقات الرواة كان لهم من الخصائص الدينية ، والنفسية والخلقية ما يعصمهم من التغيير والتبديل والتساهل في الرواية مع عقدهم للحلقات يتذكرون فيها ما سمعوا من الرسول ﷺ ، وإذا أشكل عليهم أمر رجع الصحابة منهم إلى النبي الكريم أو إلى فقهاء الصحابة بعد موته ﷺ^(٢).

ثالثاً : إن القواعد التي أخذ بها جامعو الحديث أنفسهم عند تدوينها أدق وأرقى ما وصل إليه علم النقد في تمييز المقبول من المردود ، والحق من الباطل من المرويات .

رابعاً : ترغيب النبي ﷺ في حفظ سنته وتبليغها حين قال : « بلغوا عني ولو آية » ، وقال : « ألا أني أوتيت الكتاب ومثله معه » وغير ذلك كثير ، فصدعوا بما أمر ، وتفانوا في القرآن والحديث أخذاً وتحملاً^(٣). قال الإمام الغزالي : « وقول رسول الله ﷺ حجة لدلالة المعجزة على صدقه ، ولأمر الله إيانا باتباعه ،

(١) انظر : السنة قبل التدوين ص ١٣٦ .

(٢) انظر : دفاع عن السنة ص ٧٣ ، ومناهل العرفان ٣٠٥/١ .

(٣) انظر : الحديث والمحدثون ص ٢٠٦ ، ٢٠٧ .

ولأنه لا ينطق عن الهوى ، إن هو إلا وحي يوحى ، لكن بعض الوحي يتلى فيسمى كتاباً وبعضه لا يتلى وهو السنة وقول الرسول ﷺ حجة على من سمعها شفاهاً^(١).

خامساً : اتفاق الصحابة ، والناس جميعاً على أنه صلوات الله عليه أفصح من نطق بالضاد ، وفي تراكيبه أسرار ودقائق لا يوقف عليها إلا بها ، كما هي ، فإن لكل تركيب معنى بحسب ما فيه من فصل أو وصل ، وتقديم أو تأخير لو لم يراع ذلك لذهبت مقاصد الكلام ، بل لكل كلمة مع صاحبها خاصية مستقلة ، يقتضيها النظم ، ومن ثم قال صلوات الله عليه «نضر الله عبداً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه»^(٢).

سادساً : الرواية بالمعنى قد أحس بضررها كثير من العلماء ، وقد نسب لبعضهم أقوال بعيدة عن السداد ، ثم تبين بعد الفحص براءتهم ، وإنما نشأت النسبة من أقوال رواها الراوي عنهم بالمعنى ، فقصر في التعبير عما قالوا ، قال العلامة نجم الدين أحمد بن حمداني الحراني الحنبلي : «أعلم أن أعظم المحاذير في التأليف النقلي إهمال نقل الألفاظ بأعيانها ، والاكتفاء بنقل المعاني مع قصور الناقل عن استيفاء مراد المتكلم الأول بلفظه»^(٣).

أما ظاهرة اختلاف الروايات ، والألفاظ في حديث واحد فسرّها يسير ، ولا يرجع إلى الرواية بالمعنى ، فقد ورد أن بعض الصحابة أكد أنه سمى حديثاً سبع مرات ، ومعلوم أن البيان النبوي مناسب لمقتضيات الأحوال ، فهو يختلف إيجازاً وإطناباً وزيادة ونقصاناً ، وإرسالاً وتأكيذاً ، ووضوحاً وخفاءً ،

(١) المستفيض ١/ ١٢٩ .

(٢) التاج الجامع ١/ ٦٨ .

(٣) انظر : توجيه النظر ص ٣١٢ وما بعدها .

فقد يسأل أكثر من سائل عن أفضل الأعمال ، فيجيب كل سائل بجواب مناسب لحاله ، غير جواب صاحبه ، أو عن أفضل الجهاد ، فيذكر لكل مستفتٍ ، نوعاً من أنواع البر غير ما يذكر للآخر ، فهناك إذن حالات يتفق فيها السائلون ، وتتعدد فيها الإجابات الملائمة ، مع تعدد الأزمنة والأمكنة والحوادث والأحوال والسامعين والمستفتين ، والمتخصصين ، والوافدين تنوعاً إنسانياً عاماً في المنازع ، والمشارب ، والطباع والسمات ، فيظن من لا علم عنده أنه من باب التعارض ، أو من عدم ضبط الرواة ، والواقع ما سلف ، فقد كان ﷺ طيب النفوس والخير بها ، فيصف لكل ما يعالجه ، ويجيب عن كل سؤال بما يناسبه^(١) ، هذه المقدمات وملحقاتها تسلمنا إلى نتيجة صادقة هي أن الأحاديث النبوية ، لاسيما قصيرها ، ومتوسطها وصلت إلينا بمحكم ألفاظها ، دون تغيير في روايتها ، وأن قلة من الأحاديث الطويلة كقصص السابقين ، ربما يدخل فيها تغيير الكلمة والكلمتين والثلاث ، مع التحيز البالغ من التغيير المخل بالمعنى الأصلي ، وأن ما عسى أن يكون قد دخل الأحاديث بسبب الرواية بالمعنى ، شيء يسير قد نبه له العلماء ، وبينوه ، وإذا علمنا أن موطأ الإمام مالك بلغت عدة أحاديثه ثلاثمائة حديث - على رأي ابن خلدون - وألفا وسبعمائة وعشرين على ما ذكره الهوريني نقلاً عن شرح الزرقاني ، مع التزام الإمام بالضبط الدقيق والتشدد فيه^(٢) ، وأن صحيفة عبد الله بن عمرو بلغت ألف حديث على رأي ابن الأثير ، وأن باقي الصحف كصحيفة جابر بن عبد الله ، وصحيفة همام بن منبه ، وكتب عبد الله بن عباس التي دونت جميعها الأحاديث على اللفظ ، ثم صحيح الإمام مسلم الذي كان يلتزم بذلك أيضاً ، خرجنا بهذا

(١) انظر : توجيه النظر ص ٣٤٠ ، والحديث والمحدثون ص ٢٠٦ ، ٢٠٨ ، والسنة قبل التنوين ص ١٣٥ ، ١٣٦ .

(٢) انظر : المقدمة لابن خلدون ص ٣٧٢ .

الحق الذي يدفع كل باطل ، وهو أن اهتمام المسلمين الأوائل بالسنة المطهرة حفظاً وتدويناً ، ودقة ونقداً ودفاعاً وشرحاً جعل من هذه القضية أعني - الاختلاف حول الرواية - ضرباً من الجدل الذهني - والحوار العقلي ، والافتراضات التي صاحبت النهضة العلمية ، وصاحبت نشأة المذاهب الفقهية والكلامية ، وقويت في العصر العباسي حيث الأخذ والرد والجدل والرفض والافتراض والمنطق ، قال الشيخ شاکر في مقدمة «الباعث الحثيث» ، «إن هذا الخلاف لا طائل تحته الآن فقد استقر القول في العصور الأخيرة على منع الرواية بالمعنى ، وإن أخذ بعض العلماء بالجواز نظراً»^(١).

* * *

(١) الباعث الحثيث ، هامش ص ١٦٨ .